

شرح حديث (الشفاء في ثلاثة: في شرطة محجم، او شربة عسل، او كية نار، وأنهى أمتي عن الكي) الشيخ الطريفي

عبدالعزیز الطريفي

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين. قال المؤلف رحمه الله تعالى وقال ابن مسعود في السكر ان الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم ذكره البخاري. وقد روي من - 00:00:00

ام سلمة مرفوعا الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين اما بعد فهذا الخبر قد علقه البخاري بكتابه الصحيح وجاء موصولا باسناد صحيح عن عبد الله بن مسعود عليه رضوان الله تعالى من طرق متعددة من حديث ابي وائل شقيق عن عبد الله ابن - 00:00:20
مسعود عليه رضوان الله تعالى موقوفا رواه جمع عن ابي وائل عن عبد الله ابن مسعود موقوفا. وجاء معناه من حديث وجاء معناه من حديث امي سلمة عليها رضوان الله تعالى قد رواه الامام احمد وكذلك ابن حبان والبيهقي وغيرهم من حديث حسان عن ام - 00:00:40

عليه رضوان الله تعالى ان ابنا لها او ان امرأة جاءت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ونبذت لابن لها نبيلة فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فنهى النبي عليه الصلاة والسلام عن ذلك فقال ان الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم. والمراد من هذا ان - 00:01:00
ان السكر وهو الخمر وكذلك ايضا النبيذ المستغلق وهو اوائل الخمر لم يكن شفاء. وتقدم الى هذه المسألة وكلام العلماء عليهم رحمة الله تعالى في هذا وقد جاء عن جماعة من السلف انهم بينوا بينوا هذا هذا - 00:01:20
الأمر بل منهم من قال بالمنع في استخدام ما حرمه الله جل وعلا من جهة الشرب حتى ولو كان ذلك بالدلك وجاء هذا عن غير واحد من السلف من فقهاء الكوفة وغيرهم بل روي هذا عن بعض - 00:01:40
اهل الفقه من اهل المدينة. والذي عليه جماهير الفقهاء من اهل المنع كما رواه ابن ابي شيبه في كتاب المصنف من حديث ابراهيم النخعي انه قال كانوا يكرهون كانوا يكرهون شرب الخمر وكذلك الدلك بها وجروها - 00:02:00

هذا عن سفيان الثوري كما رواه عبد الرزاق ايضا في كتابه في كتابه المصنف. تقدم الكلام في ذكر الخلاف في استعماله في استعمال الخمر بالنسبة للشفاء وذكرنا اتفاق الائمة الاربعة على المنع اذا كان ذلك على وجه على وجه يستعمل بالشرب - 00:02:20
اما ما كان على غير الشرب كالدلك ونحو ذلك وذكرنا الخلاف في هذه في هذه المسألة ورجحنا الجواز. اذا كان ذلك على سبيل والعلماء يفرقون بين الشفاء او ما يفرقون بين الاستشفاء ويفرقون بين الضرورة. وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:02:45
نفى ان يكون الشفاء بالامر المحرم ولكن الضرورة هل هي نوع من الاستشفاء ام لا؟ معنى الضرورة الانسان حينما يضطر اكل الميتة كدة جوعه هل اكله للميتة هنا استشفاء ام لا؟ ليس استشفاء وانما هو وانما هو ضرورة اذا فثمة فرق بين - 00:03:09
من الضرورة وبين وبين الاستشفاء. ما كان من امور الضرورة فالامر فيه اهون. كحال الانسان على سبيل المثال يحتاج الى اكل الميتة كأن يكون مثلا في فلاة انقطع به السبيل واشتد به الجوع وخشي على نفسه الهلاك. هل يأكل الميتة ام لا يأكلها بنص بنص القرآن؟ وظواهر الدالة - 00:03:32

وظواهر الدالة من السنة وهو الذي عليه اجماع السلف ايضا. واما بالنسبة للخمر اذا وجدها الانسان عنده في اكل ونحو ذلك هل

له ان يشرب الخمر؟ قال بعض العلماء انه يجوز له ذلك بقطرات او كحال الانسان مثلاً يشرب به العطش - [00:03:52](#)
في موضع لا يجد فيه شراب الا الا السكر. فهل له ان يشرب من ذلك ام لا؟ ذهب بعض العلماء الى جواز ذلك على سبيل التقطير بقدر الحاجة ما يذهب الرمي روي هذا عن ابي حنيفة عليه رحمة الله وذهب الامام مالك عليه رحمة الله تعالى الى المنع باعتبار انها لا تزيد لا تزيده الا - [00:04:12](#)

الا عطشا وهذا من التعليل من بعض الفقهاء كالامام مالك عليه رحمة الله قالوا انها لا تروي الانسان بل تزيده بل تزيده عطشا. هل يقال بذلك ان انها لو سدت رمق الانسان انها على تعليله هذا يقال بجوازه يحتمل ذلك ولكن - [00:04:32](#)
سائر الفقهاء من اصحابه يقولون يقولون بالمنع على الاضطرار. عليه نعلم انه فرق بين الضرورة وبين وبين التطب. التطب قد نفاه النبي صلى الله عليه وسلم ان يكون في الامر في الامر المحرم على ما تقدم الكلام عليه. كمسألة الخمر مسألة الميتة ونحو ذلك. فهل لاحد - [00:04:52](#)

مثلاً ان يتناول الميتة باعتباره انها ذكرت له شفاء من مرض كذا وكذا يقال بالملح ولكن الضرورة باب اخر رخص فيه رخص فيه في الشارع لان النبي صلى الله عليه وسلم قد بين ان الشفا لا يكون لا يكون بالحرام ولكن الضرورة يدفعها المحرم - [00:05:12](#)
كحال الميتة ونحوها. نعم. احسن الله اليك. وعن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الشفاء في ثلاثة في بشرطة محجم او شربة غسل او كية بنار وانتهى امتي عن الكي. رواه البخاري. في هذا الحديث وهو حديث عبدالله بن - [00:05:32](#)
ابن عباس ويرويه سالم عن عن سعيد ابن جبير عن عبد الله ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. وقول النبي عليه الصلاة والسلام الشفاء في ثلاث يعني اتم - [00:05:52](#)

واكملة وليس المراد بذلك نفي الشفاء في غيره. وانما اراد افضل انواع افضل انواع الشفاء وهل هو على الاطلاق او ما كان في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم الصواب في ذلك انه على الاطلاق. سواء كان مما عرف في زمن النبي عليه الصلاة والسلام -

[00:06:02](#)

لانه عليه الصلاة والسلام مرده في ذلك الى ليس الى الخبرة والتجربة وانما مرده الى الشرع. والشرع في ذلك عام يستوي فيه يستوي يروي فيه ما كان في زمنه وما كان بعد زمنه. الشفاء هنا جاء عام. فلما كان عاما دل على - [00:06:22](#)
ان المشي منه يعني الادواء عامة يعني على سائر على سائر انواعها سواء كان ما ظهر من الادواء والامراض في الانسان او ما كان ما كان معلوما ظاهرا ظاهرا بينا يعني ان الشفاء شامل لذلك كله - [00:06:42](#)
وذكر النبي صلى الله عليه وسلم لهذه الامور الثلاثة باعتبار ما جاء في كلام الله جل وعلا من ذكر من ذكر بعضها كشربة شربة الغسل. واما ما جاء في كي النار وشرطة المحجم. فمرد - [00:07:02](#)

والى الاثر يعني السنة ومردها ايضا الى ما عرفه ما عرفه العرب. فهي اذا معروفة بتجربة وكذلك ايضا بالوحي الواردة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك لعموم قوله وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى. وذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم -

[00:07:22](#)

تقديم شرطة المحجم. وجاء في بعض الروايات تقديم شربة الغسل. التقديم في ذلك او التأخير ليس ليس مقصودا مقصودا بذاته وانما يقال هذا على سبيل العموم. الا ان بعض العلماء جعل الشفاء من الغسل افضل انواع الشفا الوارد في السنة - [00:07:42](#)
في غيرها كما نص على ذلك غير واحد من الائمة كابن القيم عليه رحمة الله قال وذلك ان الله جل وعلا ما امتن على امة على امة الاسلام بشيء من انواع الادوية مثل مثل الغسل. وما جاء في شرطة المحجم اشارة الى الحجامة - [00:08:02](#)
وهي سنة قد فعلها رسول الله صلى الله عليه وسلم كما جاء في الصحيح من حديث عبدالله بن عباس وغيره. وكذلك فعلها ازواجه واصحابه وهي يفعلها الانسان من غير من غير داء. ويفعلها الانسان كذلك ايضا بعد نزول بعد نزول الداء - [00:08:22](#)
الداء فيه واستعمال الناس للدوية على نوعين تحصنا قبل نزول الداء بالانسان وتحسبا فيدفع بذلك وهذا ما يستعمله بعض اهل الطب ما يسمى بالمناعة ونحو ذلك. كما يطرأ عند كثير من الناس باستعمال ما يسمى - [00:08:42](#)

التطعيمات ونحو هذا للكبار والصغار وهو نوع من انواع الادوية قبل نزوله قبل نزول البلاء وما كان بعد نزول البلاء ذلك ايضا هذه

داخلة في سائر الانواع. داخلية في نزول البلاء يعني بعد نزوله ما يدفع الله جل وعلا بها ذلك - [00:09:02](#)

كذلك ايضا قبل نزول البلاء على الانسان فيحتزم الانسان وكذلك يشرب العسل ويكتوي لا حرج لا حرج في ذلك ويأتي تفصيل التفصيل في هذه المسألة بإذن الله. وما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذكر من ذكر شرطة المحجم هل هي على سبيل -

[00:09:22](#)

على سبيل العموم من غير تحديد فالانسان يحتجم من اي من اي موضع كان يقال مرد ذلك الى اهل الطب والخبرة والمعرفة. وهذا النص هذا النص عام كحال ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذكر الكي وكذلك شربة العسل فانها عامة. هل تشرب على

سبيل الانفراد - [00:09:42](#)

ام تشرب ممزوجة بماء او ممزوجة بلبن او نحو ذلك. يقال مرد هذا مردها هذا الى اهل الخبرة والمعرفة والبركة انما هي حالة بهذا

النوع وتحديد مكانه بحسب الامراض كذلك ايضا بحسب - [00:10:02](#)

بحسب اهل الخبرة وما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذكر شربة العسل. فيه اشارة الى ان العسل يشرب ولا يظهر شربه

الا اذا مزج الا اذا مزج بماء او مزج بلبن او مزج بمشروب كعصير ونحو ذلك - [00:10:22](#)

هل يقال هذا ظاهر؟ حمله بعض الفقهاء على هذا المعنى. وقالوا ان العسل لا يشرب الا اذا كان ممزوجا بسائل. واما اذا ليس

الممزوج بسائل فانه يؤكل ويقال ان مرد ذلك بحسب ايضا معرفة اهل الخبرة والعسل حتى وان شرب - [00:10:42](#)

بالماء او شرب مع اللبن او شرب على سبيل الانفراد مادته موجودة الا اذا كانت المادة التي وجدت فيه اه تنافي او تدفع

الاستفادة منه. وهذا يرجع فيه الى اهل المعرفة. كذلك ايضا يرجع فيه الى - [00:11:02](#)

معرفة معرفة انواع انواع الخمر الا ان العرب تتفق على ان افضل انواع انواع العسل هو العسل الربيعي ثم بعد ذلك الخريف واقل

انواعه حذا والشتوي الذي يستخرج في حال في حال الشتاء وهي تستخرجه النحل وهو - [00:11:22](#)

من الله عز وجل وفضل على عباده يستخرج من من الزهور والورود كذلك ايضا من بعض من بعض الثمار وكذلك ربما يستخرج من

الاغصان والاوراق. وهذا اذا اجتمعوا فيه لوازم بحسب الزمن وبحسب نوع كذلك - [00:11:42](#)

نوع الشجر وبحسب ما يستخرج منه من ذات من ذات الشجر فانه يتباين ايضا من جهة زمنا ايضا اه شجرا وكذلك من ذات الشجر

في الواحد يختلف يختلف مأخذا. واما ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه - [00:12:02](#)

ذكر الكي. جعل النبي عليه الصلاة والسلام في حديث عمران ابن حصين كما في الصحيح بذكر آ السبعين الذين يظلمهم الله في ظله

الذين يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب. ذكر منهم النبي صلى الله عليه ذكر النبي عليه الصلاة والسلام اوصافهم هم الذين لا -

[00:12:22](#)

تركنا ولا يتطيرون ولا يكتون على ربهم وعلى ربهم يتوكلون. والنبي صلى الله عليه وسلم ذكر من اسباب الشفاء الكي ويقال ان

النبي صلى الله عليه وسلم قد جاء عنه في الكي امور اولها ان النبي صلى الله عليه وسلم فعل - [00:12:42](#)

وهذا قد ذكره عنه بعض الائمة كابن جرير الطبري في كتاب اداب النفوس وكذلك ايضا على بعض العلماء ما جاء في الصحيح في

ضرب النبي صلى الله عليه وسلم وحينما شج وحينما احرق - [00:13:02](#)

فاطمة عليها رضوان الله تعالى له حصيرا ثم حشت به جرحه وقال هذا نوع من انواع من انواع الكي وهو في الصحيح وبعض العلماء

ينفي ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:13:22](#)

سواء كابن القيم عليه رحمة الله قال وما جاء في الصحيح من ان فاطمة عليها رضوان الله تعالى قد حشت جرح النبي صلى الله عليه

وسلم من قصير المحروق ان هذا ليس ليس من الكي ومن العلماء من يحمله على الكي. اما ان يكون ثبت عن رسول الله صلى الله

عليه وسلم انه اكتوى على هذا اللفظ - [00:13:32](#)

انه لم يثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم على خلاف من دياره في هذه الواقعة. وجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم انه

حث على الكي وجاء هذا في حديث أبي بن كعب وجاء أيضا عن جابر ابن عبد الله من حديث أبي الزبير ويرويه عنه الليث -

[00:13:52](#)

عن أبي الزبير عن جابر ابن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر سعدا ان ان يكتويه. وكذلك جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم النهي النهي عن الكي كما في حديث عبد الله بن عباس عليه رضوان الله تعالى قال وانهى امتي امتي عن الكيد وجاء -

[00:14:12](#)

في ذلك أيضا وهو النوع الرابع من النصوص الواردة في هذا عدم الترغيب فيه يعني التزديد من غير من غير نهى ويقال ان التفصيل في ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان النصوص ظاهرها جاء الجواز - [00:14:32](#)

ولكن الكي بين فاضل فاضل ومفضل وانه يختلف مع ما اقترن ما اقترن معه في هذا. وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم حينما ذكر في هذا الخبر شرطة المحجم وذكر شربة العسل وكية كية النار الاصل في ذلك انها انها - [00:14:52](#)

ولدلالة الاقتران فالنبي صلى الله عليه وسلم استثنى الكي من من ذلك ان انه ينهى عنه والشفاء الذي خصه النبي عليه الصلاة والسلام بالكي لا يناسب معه التحريم فلو كان على سبيل التحريم لما نسب ان يكون ان يكون شفاء ويقرن ويقرن - [00:15:12](#)

مع ذلك الا انه دونها دونها مرتبة. فالنبي عليه الصلاة والسلام ذكر هذا القيد على سبيل على سبيل التمييز بينه وبين وبين النوعين ويدخل في انواع الكي الكي الحديث بالصعق الكهربائي ونحو ذلك او ما يسمى - [00:15:32](#)

يزار ونحو هذا فانه يدخل يدخل في انواع في انواع الكي واحكامه. هو جائز باتفاق بالسلف باتفاق السلف ولا اعلم من نهى عنه من السلف نهى تحريم وانما الوارد في ذلك هو على سبيل على سبيل - [00:15:52](#)

الكراهة ومن روي عنه او ما بعض من روي عنه من السلف انه نهى عن ذلك جاء عنه انه استعمله. فقد جاء عند ابن أبي شيبة وغيره من حديث قيس ابن أبي حازم عن جرير ابن عبد الله ان عمر ابن الخطاب عليه رضوان الله تعالى اقسم عليه مرتين ليستوين

يعني وذلك من مرض نزل - [00:16:12](#)

مع انه جاء عن عمر بن الخطاب عليه رضوان الله تعالى انه نهى عن الكي. كما جاء من حديث محمد بن عمرو بن علقمة عن ابيه عن جده. ان رجلا جاء - [00:16:32](#)

الى عمر بن الخطاب عليه رضوان الله تعالى يستأذنه في كي ابنه فقال لا تكيه بالنار وجاء عن عمر ابن الخطاب عليه رضوان الله تعالى كما جاء في حديث جرير ايضا انه - [00:16:42](#)

واقسم عليه في ذلك وجاء عن جماعة من السلف انهم اکتوا. جاء هذا عن عبد الله ابن عمر عليه رضوان الله تعالى كما جاء في حديث مجاهد ابن جبر عن عبد الله ابن عمر عليه رضوان الله تعالى انه اکتوى من الاقوام وكوى ابنه كذلك وهي والمراد بالاقوى هي

ما يسمى عند المتأخرين - [00:16:52](#)

بالوجه او الوجه ميلان الوجه في حال في حال شد عصب الانسان او مروره بنفحة برد ونحو هذا. جاء عن بعض السلف انهم اکتوا منه عبد الله بن عمر وغيره. وجاء ايضا عن انس بن مالك عليه رضوان الله تعالى كما جاء في حديث حماد عن ثابت عن انس بن مالك

عليه رضوان الله تعالى انه كواه ابوط - [00:17:12](#)

هو اکتوى يعني يعني ابا طلحة عليه رضوان الله تعالى اکتوى اکتوى كذلك. وروي الكي عن جماعة من السلف ايضا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كابي ابن كعب وعمران عمران ابن حصين وكذلك جاء عن جماعة من التابعين كالحسن البصري

وغيرهم - [00:17:32](#)

وظواهر النصوص تدل على على اباحة ذلك وان المسألة هي مسألة فضل مفضوح حتى لا يحرم الانسان ان يكون من السبعين الف الذين الذين يدخلوا الجنة غير حساب ولا عذاب كذلك ايضا حتى لا يتعلق قلبه بهذا الشيء فينتبه من التوكل. والعلة في هذا

ربما يكون ان - [00:17:52](#)

الانسان في الغالب في تعلقه بالكي انه يتعلق بالكاوي. بخلاف شربة العسل فالانسان يشربها على سبيل استقلال كذلك ايضا بالنسبة

للحجامة الانسان يحجم عند اي احد لا يفرق بين هذا وهذا بخلاف تعلق الانسان - [00:18:12](#)
وتعلق الانسان بالكاوي. فالنوعين فهذين فهذان النوعان وهما الكي والرقيقة في الغالب ان الانسان يتعلق بالفاعل. ولما كان كذلك جعل
الشارع لهذين النوعين مزية دون دون شربة العسل وكذلك الحجامة. مع كون الحجامة يفعلها الانسان عند غيره لكن في الغالب -
[00:18:32](#)

والسائد عند الناس انهم لا يتعلقون بالحجام من جهة من جهة حذقه وكذلك درايته او تطببه ومعرفته ونحوه لذلك وانما يحج مثةارة
عند هذا وعند هذا ونحو ذلك كذلك ايضا فان الحجامين لا يعرفون لا يعرفون بالطب بخلاف - [00:19:02](#)
من يعرف بالكيد فانه يوصف يوصف بالطب والمعرفة كذلك بالنسبة طلب الرقيقة من الانسان فانه اذا تعلق قلبه بهذا فانه يتعلق
بالاغلب بذات الراقي فينقص قدر الرقيقة لديه ويقوى تعلقه بالراوي لهذا النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن هذا - [00:19:22](#)
الامر وجعله مرتبة دون دون شربة العسل وكذلك ايضا الحجامة وهل يقال انه اذا انتفى من قلب الانسان هذا الامر؟ ولم يعلق قلبه
قلبه ولم يعلق قلبه بذلك هل يقال - [00:19:42](#)

ان الانسان لا ينتزع منه التوكل يقال يحتمل يحتمل هذا. يحتمل يحتمل هذا الا ان النص جاء على سبيل على سبيل الاطلاق. وينبغي
الانسان حتى اذا اليه الحاجة بالكي ونحو ذلك الا يعلق قلبه بالكاوي. وكذلك ايضا بالنسبة الانسان في ابواب في ابواب - [00:19:57](#)
الرقيقة ويأتي الكلام على شيء على شيء من هذا باذن الله. وعن جابر قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ابن كعب طبيباً
فقطعه منه عرفاً ثم كواه عليه رواه مسلم. في هذا الحديث في بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ابن كعب طبيباً
الله عليه وسلم لابي بن كعب طبيباً فيه جواز التطب وكذلك اعانة الغير بالطبيب وكذلك الاشارة عليه بمعرفة اهل الطب والخبرة في
ذلك. كذلك ايضا فيه الاحسان الى اهل الصحة والرفقة بتتبع حالهم ومعرفتهم والسؤال والسؤال عنهم ببعث دواء او بعث -
[00:20:43](#)

طبيب وفيه ايضا اشارة الى جواز الى ما تقدم الاشارة اليه في مسألة التداوي. حكم ذلك وان ذلك على الاباحة فرسول الله صلى الله
عليه وسلم بعث اليه اليه طبيباً. وهذا الفعل الذي فعل في في ابي عليه رضوان الله تعالى - [00:21:14](#)
هل هو من الحجامة؟ ام هو من الفصل؟ هو فرق بين الحجامة والفصل؟ الفصل هو ان يقطع العرق. النابض الذي يجري منه يجري منه
الدم. واما بالنسبة للحجامة فهي لا تكون على العروق. وانما تكون في موضع - [00:21:34](#)
ليس فيه عرق فيخرج الدم الذي يوجد في الشرايين بخلاف الفصل فانه يخرج الدم الذي يوجد في العروق. ولكل من
هذين النوعين اهل اختصاص ومعرفة. فمن عرف في الفصل في الغالب انه لا يحسن - [00:21:54](#)
لا يحسن او لا يكون من اهل الحفظ في الحجامة كذلك من كان من اهل المعرفة بالحجامة لا يكون من اهل المعرفة في هذا. وذلك
لدقة هذه المسائل ومعرفة احوالها وفيه ايضا ما جاء في حال ابي عليه رضوان الله تعالى من - [00:22:14](#)
قوله لما بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم واذعانه له من غير من غير سؤال. وذلك طاعة لرسول الله صلى الله عليه وسلم وامثالاً
لمشورته ورأيه. نعم. احسن الله اليك - [00:22:34](#)

وعن سعيد ابن عبد الرحمن الجمحي عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احتجم لسبع
عشرة وتسع عشرة واحدى وعشرين كان شفاء من كل داء. رواه ابو داود عن ابي - [00:22:49](#)
في توبة الربيع ابن نافع عنه. وقد روى مسلم لسعيد ووثقه ابن معين وتكلم فيه ابن حبان وقال ابن عدي يهيم في الشيء بعد الشيء قد
سئل احمد عن هذا الحديث فقال ليس ذا بشيء. هذا الحديث لا يصح وهو وهو منكر تتبرد - [00:23:09](#)
سعيد بن عبد الرحمن عن سهيل ولا يحتمل منه ولا يحتمل منه هذا. ولم يثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في تحديد ايام
معلومة للحجامة. وقد جاء في - [00:23:29](#)

لذلك جملة من الاخبار ربما يدل لبعضها اصل وهي توافق ما عليه اهل الطب. فعامة اهل الطب يقولون ان الحجامة في نصف الشهر
الآخر هي افضل من حجامة قبل قبل ذلك. كذلك ايضا يجعلون الحجامة في الربع الثالث من الشهر افضل. افضل من الحجامة في

الربع الرابع - 00:23:39

الربع من الشهر وهذا ما يوافق كثيرا من النصوص وما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من نهيه عن الحجامة في بعض الايام كما جاء في نهى رسول الله - 00:23:59

صلى الله عليه وسلم عن الحجامة في يوم في يوم الخميس ونهى رسوله صلى الله عليه وسلم الحجامة يوم السبت والاحد فهذا مما لا يثبت فيه شيء عن رسول الله صلى الله عليه - 00:24:09

وسلم وجاء نهيه عن الحجامة ايضا في يوم في يوم الجمعة في يوم الاربعاء. وجاء في ذلك جملة من الاحاديث جاء من حديث عبد الله ابن عمر وانس ابن مالك - 00:24:19

وابي سعيد وجاء من حديث المغيرة وجاء من مرسل من مرسل الزهري معمر عن الزهري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. ولا يثبت في ذلك شيء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا. والعلة فيما يذكره اهل الطب والمعرفة وما جاء في ظواهر الدالة في هذا ان حركة الدم في - 00:24:29

الانسان تتباين بحسب بحسب منازل منازل القمر. يعني بحسب جاذبية القمر وقوتها فان الدورة الدموية في الانسان تختلف قوة وضعفا. فيتحين في بعض في بعض الاوقات قوة وفوران الدم بخلاف بخلاف بعض الايام التي يكون فيها فيها نوع ركود ونحو ذلك. واما ما جاء - 00:24:49

ففي النهي في بعض الايام كانهي عن يوم السبت والاحد ونحو هذا فلا تظهر علته فيما اعلم ولا يعلم احدا من اهل الطب اشار شيء الى شيء من هذا الامر وانما ما يتعلق في مسألة الشهر بعد منتصفه في ربه الثالث وكذلك ما يتكلمون عليه في ربه - 00:25:19 الثاني وتفضيل بعض الايام من وتفضيل بعض التواريخ من الشهر على بعضها هذا له بعض الاشارات الطبية اما بعض الايام فهذا شبيه بالمنكر كذلك ايضا لا يثبت فيه شيء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. وقد جاء فيه بعض الاحاديث حسننها بعضها بعض -

00:25:39

وليست وليست بحسنة. نعم. احسن الله اليك. وعن المغيرة ابن شعبة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اكتوى او استرقى فقد برئ من التوكل. رواه احمد وابن ماجه والنسائي والترمذي وصححه. هذا الحديث لا بأس - 00:25:59

باسناده ويرويه عقار بن المغيرة بن شعبة عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من استرقى او اكتوى فقد بري من التوكل من ذلك من طلب الرقية ومن طلب - 00:26:19

الكي وهذا ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذكر الكي وذكر آآ في ذكر الرقية على سبيل الخصوص تقدم التعليل في هذا ولم يشر الى طلب مثلا العسل او طلب الحجامة او الفصد ونحو ذلك باعتبار ان الاغلب في اه في الكي وكذلك الرقية -

00:26:33

في الكاوي وكذلك ايضا الراقي. ولهذا اشار الى نوع من هذا السلف عليهم رحمة الله تعالى كما جاء عن سعد ابن ابي وقاص انه طلب او سطر قلبه احد ان يرقيه فقال اجعلتنى نبيا ارقى ارقى نفسك. وهذا نوع من انواع التربية حتى يتعلق الانسان بالتوكل على الله جل وعلا. وتقدم - 00:26:53

الاشارة الى ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذكر التوكل والرقية في حديث عمران ابن حصين في السبعين الف الذين يظلمهم الله في ظله يوم لا ظل في - 00:27:13

الف الذين يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب. ذكر منهم رسول الله صلى الله عليه وسلم اه الذين لا يستاقون ولا ولا يكتوون. وذكر رقية والكيهية مؤمنة لهذا الا ان هذا الحديث اظهر في التعليم بمعنى ان ما جاء في حديث عمران ابن حصين عليه رضوان الله تعالى في ذكر فضل هؤلاء - 00:27:23

الف الذين يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب لم يذكر التعليل التعليل من ذكر هذه الاوصاف. هنا ذكر التوكل وفيه الى اهمية التوكل على الله جل وعلا والتوكل محله القلب والذي يؤثر على ابواب التوكل افعال الانسان واقواله فاذا - 00:27:43

تعلق الانسان بشيء بافعاله واقواله بنوع من الانواع تأثر القلب في هذا الامر. لهذا ينبغي للانسان ان يحجم عن بعض المباحات حتى يسلم له حتى يسلم فله قلبه كما في مسألة الرقية فان الانسان اذا استرقع طلبا من غيره علق قلبه بالراقي كذلك ايضا بالكاوي فانه ينبغي للانسان ان يرقى ان - [00:28:03](#)

لقي نفسه واذا عرّض غيره عليه ان يرقيه لم يدخل في لم يدخل في هذا الامر باعتبار ان القلب لم يتشوف لم يتشوف الى الى هذا الشيء وانما جاءه من غير من غير سؤال. وهذا له صور كثيرة كمسألة السؤال المال واتيانه من غير من غير طلب. فان الانسان اذا اتاه المال من - [00:28:23](#)

غير طلبك هدية ونحو ذلك فان هذا اهون من ان يأتيه بعد سؤال لان الانسان علق قلبه به فتشوف الى نوع من انواع الدنيا النبي صلى الله عليه وسلم في ذكره للتوكل قد يتعلق الإنسان قلبه بنوع من أنواع الأمور المباحة بغير هذه - [00:28:43](#) اصناف وانما ذكرت هذه الاشياء لانها من اظهر الاسباب التي يعتني بها الناس طلبا للشفاء للشفاء البدن ولا حرج على الانسان ان يرقيه غيره من في من غير طلب ولا حرج على الانسان ان يرقيه غيره بطلب ولكن من اراد - [00:29:03](#)

سلامة القلب من باب في باب التوكل فلا يطلب فلا يطلب الرقية. واذا انصرف الانسان بطلب الرقية لعجزه عن رقية نفسه ان يكون الانسان مثلا لا يستطيع ان يحرك اطرافه ونحو ذلك يقال ان هذا الامر لا حرج فيه ولا يدخل في هذا الامر. وثمة مسألة - [00:29:23](#) يتكلم فيها بعض العامة وهي ان الانسان اذا وقع في شيء من ذلك فطلب الرقية من غيره او طلب الكي من غيره. ثم ما امتنع من ذلك. هل يحتمل او يرجى له دخوله في السبعين؟ ام انه بمجرد ملاسته لهذا الامر انتهى انتهى الامر. الذي يظهر والله اعلم - [00:29:43](#) لظاهر الدليل ان الانسان اذا طلب الرقية او طلب الكي ثم امتنع عن ذلك تعلقا بالله جل وعلا انه انه يرجى له الدخول في السبعين. والدليل على ذلك ما جاء في صحيح الامام مسلم من حديث مطرف عن عمران ابن حصين عليه رضوان الله تعالى انه كان -

[00:30:03](#)

الملائكة تسلم عليه. ان الملائكة تسلم عليه. فلما اکتوى لم تسلم عليه فلما تركه عادت اليه. مما يدل على ان الانسان في فعله وعودته يرجع الى ما كان عليه من جهة قوة - [00:30:23](#)

القلب وهذا كما انه في مسألة كذلك ايضا في مسألة طلب طلب الرقية. وكثير من الناس يعلق هذا الامر الذي جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الرقية والكي على سبيل على سبيل التخصيص وينفي تعلق القلب ونقصان - [00:30:40](#) توكل فيما عداها وهذا نوع من انواع القصور. فقد يضعف التوكل فيما عداها ولو بطلب شيء من الدنيا. وانما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم هذين الامرين وانما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم هذين الامرين لغلبة حال الناس اليها بالانصراف - [00:31:00](#) القلب بانصراف القلب اليها وهذا امر ملموس. ولكن اذا تعلق قلب الانسان بطبيب بطلب الشفاء. وانصرف قلبه اليه توكل لن يدخل في هذا يدخل في هذا الباب ولو وجد من يتعلق قلبه بحجام فانه يدخل في هذا في هذا الباب - [00:31:20](#)

ونحو ذلك او بصانع ادوية او مثلا بمن بمن يمارس نوعا من انواع الطب على سبيل المثال من العلاج الطبيعي او مثلا ببعض الامور النفسية او الابخرة او الاستنشاق ونحو ذلك وعلق الباب بهذا فانه ينتبه منه التوكل المقصود في هذا في هذا - [00:31:40](#) الخبر وتعليل رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الامر لانقص التوكل في امر الكيد يدل على ان الانسان قد يكتوي في احوال نادرة ولا ينقص توكله. وذلك لان النبي عليه الصلاة والسلام ذكر هنا طلب الكي وما ذكر الكي في نفسه. ذكر - [00:32:00](#) طلب الكي ولم يذكر الكي في نفسه مما يدل على ان الامر يتعلق بالطلب الامر يتعلق بالطلب لا بذات بذات دواء وهو الكي مما يدل على اشتراك هذه الامور باي طلب يتشوف القلب اليه فاذا كان الانسان يطلب ذلك - [00:32:20](#)

مثلا لمعت عدم تعلق القلب كالامر السابق الذي تقدم الاشارة اليه وهو مسألة ان يكون الانسان مثلا مقعدا او نحو ذلك او او جاءه على الاعتراض فرأى رجل فقال اكويني ونحو ذلك وهذا الكاوي الذي يكويه لا يعرفه من قبل ونحو ذلك ولم يتعلق قلبه بذلك فان هذا الامر فانه - [00:32:40](#)

يدخل في هذا فانه يرجى له ان يدخل في السبعين. والاحتياط في ذلك ترك ترك هذا. هل يقال انه انه ينبغي للانسان ان ان يكو

نفسه اذا كان لديه من هو صاحب معرفة في ذلك فيشير عليه فيقال اشير علي اين اكوي ونحوي هذا فيقال - [00:33:00](#)

انه ان كوى نفسه بمشورة غيره او كواه غيره على على السواء اذا كان ذلك على سبيل الطلب لان الانسان اذا طلب معرفة الكي هو

نوع من انواع الطلب الا - [00:33:20](#)

انه وضع بجهالة وذاك وضع وذاك وضع بعلم. واما كي الانسان بنفسه فان هذا في الاغلب لم يكن ويفعله الانسان عند الحاجة في

هذا. وهذا الخبر كما تقدم بالاشارة اليه فيه بيان اه التعليل في - [00:33:30](#)

النهي عن عن الكي. والكي جاء نهى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بنوعين. جاء نهى عن طلب الكي وجاء نهى عن الكي بذاته

وانه اخر اخر الدواء الكي. وجاء النهي على سبيل الاطلاق عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كما في حديث عبدالله ابن عباس

وانهى امتي امتي - [00:33:50](#)

عن الكي حمل بعض العلماء مجاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم من النصوص في هذا الامر على ان النبي عليه الصلاة والسلام نهى

عن الكي قبل نزول البلاء نهى - [00:34:10](#)

عن الكي قبل نزول البلاء واما بعد نزوله قال فهي الدالة التي تحمل على جوازه. بين هذا بعض الائمة كابن قتيبة في كتابه تأويل مختلف وقال ان العرب على هذا الامر معروف لديها في الصدر الاول وكذلك ايضا في الجاهلية انهم يكتوون من غير ذا تحسبا فيكون

ابناء - [00:34:23](#)

وكذلك يكون بهائمهم ويكون انفسهم تحسبا لنزول دائم. وهذا نوع من انواع تحصين النفس ونحو ذلك. قال ما جاء عن رسول الله

صلى الله عليه وسلم من نهى هو على هذا هو على هذا النوع وذلك انهم من عادتهم انه اذا نزل اذا نزل وباء مثلا في في - [00:34:43](#)

في احد من الناس كوا كوا الاصحاء حتى لا ينتقل اليهم ذلك المرض الذي الذي وجد في المريض فهو وهو صحيح ومنهم من يكون

على سبيل الاحتياط كالصبي ونحو ذلك يكوى عند ولادته حتى يدفع له المرض من ورود مثلا - [00:35:03](#)

او الحرارة آ آ او ضعف مناعته من تلقي بعض آ آ التي تلقي بعض الامراض ونحو ذلك. وآ يستدلون بذلك ما وجد في بعض دعا للعرب

كقوله النابغة للنومان قال فحملتني ذنب غيري وتركته كد العري يكوى غيره وهو راع - [00:35:23](#)

وذلك ان بعض البهائم من من الابل وكذلك ايضا من البقر وكذلك الغنم وربما الخيل. يوجد مثلا المرض في احدها فلا والمريضة وانما

تقوى الصحيحة باعتبار حتى لا ينتقل اليها. والمريض ترك وكويا وكوي الصحيح. كذلك ايضا بالنسبة لبني - [00:35:43](#)

ادم على هذا على هذا النحو. وهذا ما ذكره ابن قتيمة محتمل. الا ان ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله الشفاء في

ثلاث وذكر النبي صلى الله عليه وسلم الكي قال وانهى امتي عن الكي الشفاء يطلب عند نزول المرض عند نزول -

[00:36:03](#)

المرض فاذا نزل المرض في الانسان طلب الشفى وقبل ذلك هو مشي من الله جل وعلا. فذكر هذا على سبيل اه الاطلاق وتقيد

النصوص باضطراب فيه فيه نظر ولكن يقال النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الكيل علل انه في الاغلب يطلب وفيه نقص في

مسألة - [00:36:23](#)

في التوكل وكذلك ايضا الكي هي اذية لبدن الانسان وربما تشويه له. فالعرب ربما كانت تعتمد الى نوع من انواع الكي فبعضهم ربما

كوي في في وجهه ونحو ذلك فائز ذلك على جمال وجهه ونظافته كذلك ايضا في البهائم ربما تكوى في الوجه ونحو ذلك وفيه ربما

تقييد - [00:36:43](#)

نوع من الاسراف في هذا الباب حتى لا يتوسع الناس في هذا الامر. والا فرسول الله صلى الله عليه وسلم استعمله ولكن استعمله

وكذلك ارشد اليه بنوع من انواع القسط لا على سبيل الاسراف. نعم - [00:37:03](#)

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد. بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله

وصحبه ومن تبعهم بإحسان الى يوم الدين. قال المؤلف رحمه الله تعالى وعن ابي هريرة رضي الله عنه. انه سمع رسول - [00:37:18](#)

صلى الله عليه وسلم يقول ان في الحبة السوداء شفاء من كل داء الا السام والسم الموت. والحبة السوداء الشاونيز الحمد لله رب

العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين اما بعد - [00:37:38](#)

هذا الخبر في بيان اثر الحبة السوداء في شفاء الانسان المريض والحبة السوداء تسمى الشنيز تسمى الخردل وهي من الحبوب المعلومة و العرب تسمى ما كان شديد الخضرة بالاسود وكذلك ايضا تسمى الاسود بالاخضر ويجعلون ذلك من - [00:37:58](#)

من امور من امور الترادف والحبة السوداء قد بين رسول الله صلى الله عليه وسلم فضلها واثرها على الانسان وانها شفاء من كل داء. وهل هذا على سبيل العموم؟ يقال ان التعميم الوارد في هذا الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:38:29](#)

الله عليه وسلم يحتمل ان ان يراد به ما كان موجودا في زمن النبي عليه الصلاة والسلام من الامراض المعلومة ما كان موجودا في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم من الامراض المعلومة او ما سئل عنه ولم يذكره السائل - [00:38:49](#)

من تلك او من ذلك الخطاب الموجه لرسول الله صلى الله عليه وسلم في حال معرفة شفاء الحبة السوداء. ومعلوم ان الاخبار التي ترد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قولاً او كذلك ايضا بعض الافعال التي تأتي عنه عليه الصلاة والسلام لها سبب ورود وسبب ورود - [00:39:08](#)

في اكثر الاحيان لا يأتي. واسباب ورود الحديث كاسباب نزول الآية. والعلماء يعتنون باسباب نزول الآية والسور من عنايتهم باسباب ورود الحديث. وذلك لشدة العناية بكلام الله جل وعلا. كذلك فان - [00:39:28](#)

الآية من كلامه سبحانه وتعالى ما ورد من اسباب نزوله معلوم محصور بخلاف ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ويفتي ويقتي به. وبه يعلم ان اغلب او اكثر ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاحكام. لها سبب لها سبب - [00:39:48](#)

ابو ورود منها ما هو دقيق ومنها ما هو جليل. بعضها يذكر وبعضها لا يذكر. صنف في هذا بعض العلماء بعض المصنفات في ذلك سموها اسباب ورود ورد الحديث. وبعض العلماء يستدرك ما جاء من تعميم في هذا الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. انها شفاء من كل - [00:40:08](#)

من كل داء وان هذا ليس على اطلاقه قالوا اذا علمنا ان العسل قد ورد فيه من بيان فضله ومنزلته اكثر ما جاء فيه اكثر مما جاء في الحبة السوداء والعسل ربما لا يشفي من بعض من بعض الاسقام - [00:40:28](#)

لما كان كذلك في العسل فهو في الحبة السوداء يكون من باب من باب اولى. واللائق في مثل ذلك ان يقال ان ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من تعميم فهو على ظاهره الا ان الإنسان من جهة من جهة استعماله يتباين. فقد يوفق في استعمال اي - [00:40:48](#)

استعمال ذلك الدواء سواء كان العسل او كان الحبة السوداء على وجه يشفي بها الانسان من الامراض ما ينبغي للانسان ان يتناول الحبة السوداء على سبيل الاستنشاق او السعوط ومنها ما يكون على سبيل الاكل ومنها ما يكون على سبيل الادهان - [00:41:08](#)

ومنها ما يقول ما يكون عن طريق الانف ومنها ما يكون عن طريق عن طريق الفم. وهذا اذا استعمل الانسان هذا الدواء من منفذ ليس ليس هو المنفذ الصالح لذلك لم يكن ذلك شفاء. كذلك ربما قصر الانسان باستعمال - [00:41:28](#)

مقدار من ذلك الدواء ولم يشفي الانسان ويظنه انه ليس ليس بشفاء. وهذا ينبغي اخذ ما جاء في هذا الخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم على اطلاقه ان الحبة السوداء هي شفاء من كل داء ولكن ينبغي للانسان ان ينظر الى حال الادوار وكذلك - [00:41:48](#)

كذلك طرائق استعمال الادوية بالنسبة لي بالنسبة للانسان. كذلك ايضا بالنسبة للقلة والكثرة وما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذكر السام واستثنائه من سائر الاسقام وذلك ان السهم والموت مرتبط بالاجال فان - [00:42:08](#)

الانسان الصحيح الذي ليس به سقم وليس به مرض. ينزل به الموت من غير سبب من غير سبب معلوم وهذا معلوم حتى عند اهل الحذق من اهل الطب من المتأخرين الذين يكلون يأكلون موت الإنسان الى - [00:42:28](#)

فمن غيري معلوم كأن يقال اصيب الانسان بسكتة او مات فجأة من غير معرفة معرفة سبب وذلك مرتبط مرتبط بالاجل وكثير من الناس تطرأ عليهم من الامراض والاسقام المتشابهة قدرا. وكذلك قوة مع تشابه الاجسام كذلك ايضا قوة - [00:42:48](#)

ضعفا فيشفى هذا ويمرض هذا ويموت ويموت هذا. مما يدل على ان الامور مرتبطة من جهة الاصل بقدر الله جل وعلا وان الله

سبحانه وتعالى ينزل بالانسان تلك المصائب والامراض والاسقام يريد بذلك رفعة لعباده وتكفيراً وربما كان ذلك ابتلاء - 00:43:08

وربما كان فيه نوع استدراج لبعض لبعض العباد لحكم بحكم بعيدة المدى لا ينكر الانسان ان يتصوره والا الا من استنار بنور بنور الهدي. والوحي من كلام الله جل وعلا وكلام رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:43:28

والحبة السوداء من جهة استعمالها لم يثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في طرائق استعمالها شيء ولكن ان السائد في

استعمال الناس والعرب انها تكون على طريقة الاكل. وقد جاء في ذلك بعض الاثر كما في البخاري من حديث - 00:43:48

ابي عتيق انه اشار الى انها الى انها تكون مع زيت تكون مع زيت ثم توضع في انف في انف الانسان فهل تطحن قبل ذلك ظاهره انها تطحن مع زيت ثم توضع ثم توضع في انف الانسان. وهذا امثل ما جاء في - 00:44:08

طرائق استعمالها وان استعمالها الانسان مع غيرها هل لذلك اثر عليها سواء من باب اضعافها او من قوتها من الناس يأخذ امثال ما جاء من اسباب الشفاء في النص ويجمعها ويؤلف بينها فيجعل مثلاً العسل مع - 00:44:28

الحبة السوداء كذلك ايضا يجعل الحبة السوداء الحبة السوداء مع مع تمر العجوة ونحو ذلك فيخلط هذا بهذا ويقال ان ما جاء عن

رسول الله صلى الله عليه وسلم انه من اسباب الاستشفاف او اسباب العلاج فينبغي للانسان ان يأخذه - 00:44:48

على على ظاهره يعني على سبيل الاستقلال. وذلك لظاهر النص. وما جاء فيه وظاهر النص دليل على انه من الخليط فيأخذه فيأخذه على نحوه. ومعلوم ان الأدوية في حال خلطها امتزاج بعضها مع بعض. ربما ينقص مادة - 00:45:08

وذلك بسبب خلط تلك تلك الاجناس. ولهذا ان ولذلك فان الانسان اذا اراد ان يأخذ النص على الوجه الذي جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ينبغي ان يفهم ان يفهم طرائق الاستعمال في زمن رسول الله - 00:45:28

صلى الله عليه وسلم وكذلك طرائق استعمال اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذلك العرب في الجاهلية فان ظواهر

النصوص هي منزلة على طرائق استعمالهم حتى يكون قريباً من مراد رسول الله صلى الله عليه وسلم. نعم. احسن الله اليك. وعن ام قيس بنت - 00:45:48

محسن اخت عكاشة قالت دخلت بابن لي على رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يأكل الطعام فبال عليه دعا بماء فرشه قالت

ودخلت عليه بابن لي قد اعلقت عليه من العذرة فقال علام تدغرن اولادكن بهذا - 00:46:08

العلاق عليكن بهذا العود الهندي فان فيه سبعة اشقية. منها ذات الجنب يصعق من العذرة. ويلذ من ذات الجنب في هذا الخبر جملة من المسائل منها ما تقدم الكلام عليه معنا في كتاب الطهارة وهو ما يتعلق ببول ببول الغلام. وبول - 00:46:28

الغلام اذا كان لم يطعم فهل يغسل منه او لا يرش منه؟ تقدم معنا هذا في كتاب الطهارة والكلام في هذه المسألة يطول وكذلك ايضا التفريق بين الجارية والغلام هل يفرق بين بينهما؟ ذهب بعض العلماء الى عدم التفريق وان تنكب البخاري الحديث الذي يدل على -

00:46:48

التفريق دليل على عدم العمل به. وذكرنا ان المتوجه في ذلك ان الغلام والجارية من جهة البول على السواء. وانه برش يرش من

بولهما ولا يغسل والمراد بالغسل هو ما صاحب الرش ذلك والفرك - 00:47:08

ونحو ذلك فان هذا يسمى غسلة واما ما كان رشا والنظح فهو ان الانسان يكثر يكثر بالماء على موضع على موضع النجاسة فان هذا فان هذا يسمى رشا وهو ما فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم مع ذلك ذلك الغلام. وفي نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم -

00:47:28

عن بعض الاجتهاد الذي يفعله بعض الناس من العمى ونحو ذلك في زمنه اشارة الى عناية رسول الله صلى الله عليه وسلم امري

الصحابة وتوجيههم الى ما هو خير لهم في صحة ابدانهم. وفي هذا عناية رسول الله صلى الله عليه وسلم بمسألة التوضيب

والاستشهاد - 00:47:48

والذهاب الى الطيب وقد تقدم معنا الكلام في هذه المسألة. فان رسول الله صلى الله عليه وسلم اوتي به بعد ان عولج. وهذا الاقرار

منه عليه الصلاة والسلام بما فعلوه من جهة الاصل وعدم اقرار بما فعلوه من جهة التخصيص. يعني باستعمالهم باستعمال -

وذلك ان العلائق التي نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن استعمالهم لا وهي ما يفعلونه في لاوات وهي لهاته في حلقة وذلك انهم ربما وخزوها باصبع او وخزوها بعود ونحو ذلك. وقد نهى - [00:48:28](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها وارشد رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ما هو خير وامثل في هذا وهو العود الهندي والعود هو مجامر اهل الجنة كما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصحيحين وغيرهما من حديث ابي زرعة عن ابي هريرة -

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ذكر صفات اهل الجنة وذكر حالهم قال عليه الصلاة والسلام ومجامرهم وفي لفظ عند بعض الشراح الالوة وهي وهي العود الهندي يعني انهم يتجمرونا - [00:49:08](#)

يتجمعون بها وهذا دليل على فضل العود الهندي. والعلماء قالوا ان العود الهندي على او ان العود على مراتب من كما هو عود عربي ومنها ما هو عود شامي ومنها ما هو عود هندي والعود الهندي وافضلها وقيل انه سمي بالهند لجلبه من الهند وقيل - [00:49:28](#) انه سمي بالهند بعلة تخالف ذلك وذلك انه يجلب من المغرب وليس وليس من الهند وهذا يفتقر الى دليل ويظهر من نسبته الى الهند انه انه على على هذا الاصل من جهة من جهة - [00:49:48](#)

بالهند ان اصل جلبيه هو هو من الهند. واما طرائق الاستعمال التي ارشد اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك وكذلك وكذلك ايضا في ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان آ ان فيه شفاء وذكر النبي صلى الله عليه وسلم مما يشفى منه - [00:50:08](#) انه سبعة وذكر من النبي عليه الصلاة والسلام منها اثنين وفي بعض الالفاظ ثلاثة. وهذا ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ذكر السبعة هل هي على ظاهرها؟ ام ان المراد بذلك التكتير ان الشفاء الوارد من هذا هو كثير والعرب تذكر السبعة على سبيل -

على سبيل التكتير فيقال سبعة وسبعين وتسعمائة وتسعين ونحو ذلك اللي يريدون بذلك تكتير هذا امر وهذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم محتمل الا ان ذكر السبع في مثل هذا السياق لا - [00:50:48](#)

يظهر ان النبي صلى الله عليه وسلم اراد به التكتير وانما اراد به اراد به التقييم. وهل النبي صلى الله عليه وسلم حينما ذكر هذه تبع عددا وعد منها اثنين ان هذه السبعة معلومة عند الصحابة ام وكل ذلك الى الى تجربة الصحابة بتتبعهم - [00:51:08](#)

بهذا لهذه الاسقام. وذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم احال الى اثنين الوحي وجعل الباقي مرده الى الى التجربة. ومن هذا يستنبط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حينما اضمم الباقي من مواضع الاسقام التي - [00:51:28](#)

فمن العود الهندي اشارة الى التجربة في ذلك وانه ينبغي للانسان ان يتتبع مواضع مواضع الدواء وما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله ما من داع الا الا جعل الله له دواء علمه من علمه وجهله من جهله - [00:51:48](#)

وما جاء من هذا العموم اشارة وحث على العلم في ذلك في قوله عليه الصلاة والسلام علمه من علمه اشارة الى في هذا الباب من معرفة مواضع مواضع الطب في هذا وقد تقدم معنا ما جاء عن بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنايتهم -

من عنايتهم في هذا الامر كعائشة عليها رضوان الله تعالى وغيره من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم. والنبي صلى الله عليه وسلم حينما ارشد الى العود الهندي اراد بذلك ان يرشد الى ترك ذلك الاستعمال الذي يستعمله العرب في في - [00:52:28](#)

طبي الاطفال فيما كما هو منصوص عليه في هذا الخبر. وهذا يدل على اصل ان ان ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من النهي مع وجود البديل هو اكثر من النهي بلا بدل. وهذا كما انه في الامور الشرعية في ابواب المنهيات كذلك ايضا في امور -

في امور الطب ما يتعلق مما يتعلق بطب الابدان او طب طب النفس. وذلك يؤخذ منه انه ينبغي للانسان انه انها عن شيء فينبغي ان يوجد بديلا. حتى لا يحتار لا يحتار الناس. فرسول الله صلى الله عليه وسلم حينما نهى عن - [00:53:08](#)

ذلك من من اخذ واستعمالها في هؤلاء الصبية دل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ما هو الشفاء في هذا وهو وهو العود الهندي. يعني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يتركهم بنهي مجردا وانما ارشدهم الى ما هو - [00:53:28](#)

هو البديل الى ما هو البديل في هذا الامر وهذا دليل على كمال العقل ورجاحة ورجاحة في الامر والناهي وكذلك ايضا في من يتصدر للناس انه ان سئل عن امر او وجد ملحظا في احد - [00:53:48](#)

ان يوجهه بعد منعه من ذلك ان يوجهه الى ما هو الى ما هو خير وهذا غالب في فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا ليس على الاضطرار فان النبي صلى الله عليه وسلم قد ينهى عن شيء ولا يدل على بدل ويحتمل ان عدم الدلالة على بدل لمعرفة اولئك - [00:54:08](#)

البديل او ان النبي صلى الله عليه وسلم وكل اولئك الى ما لديهم من يقين وايمان. وذلك ان البديل يحتاج اليه يحتاج اليه من هو قليل العلم ممن يستهوي منه الجهل او ربما الهوى او من تحكم منه او تحكم فيه ضعف الايمان فربما - [00:54:28](#)

ما بقي على ما هو عليه اذا لم يجد اذا لم يجد في ذلك في ذلك بدilla. وما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذكر من ذكر الاسقام الخمسة التي لم ينص عليها النبي صلى الله عليه وسلم في هذا مردها الى التجربة - [00:54:48](#)

والمعرفة من احوال الناس. وظاهر كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا انه اقرار لمعرفة الادواء والاسقام بالتجربة ومعرفة ومعرفتي كذلك دوائها وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكرها - [00:55:08](#)

اتكالا على معرفة على معرفة الناس. نعم. عن ابي سعيد الخدري قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان اخي استطلق بطنه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسقه عسلا فسقاه ثم جاءه فقال اني - [00:55:32](#)

عسلا فلم يزد الا استطلقا. فقال له ثلاث مرات ثم جاء الرابعة فقال اسقه عسلا. فقال لقد سقيته فلم يزد الا استطلقا. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صدق الله وكذب بطن اخيك فسقاه - [00:55:52](#)

فبرا متفق عليهما واللفظ لمسلم. لما تقدم معنا من الاشارة الى معرفة اهل الطب والحلق في معرفة الاسقام وكذلك ايضا معرفة الادوية انه ينبغي للانسان ان يكون محيطا محيطا بثلاثة احوال. الحالة الاولى بمعرفة المرض قوة - [00:56:12](#)

وظعفا وذلك ان الامراض قد تتحد اجناسها ولكن تختلف من جهة القوة والظعف فاذا جهل الانسان مقدار هذه الاسقام من جهة قوة من جهة قوتها وضعفها في الانسان. ومما يرتبط بهذا العصر ان المرض قد يكون - [00:56:32](#)

ضعيف قد يكون المرض في ذاته ضعيف ولكنه اذا كان في جسد يكون قويا مثلا كأن يكون الإنسان مثلا هزيلا بقوي كان يكون ضعيف المناعة ولكن هذا المرض يكون في ذاته في ذاته ضعيف. وعلى نحوه ومقداره في من هو قوي يكون ضعيف - [00:56:52](#)

في في ذلك الشخص لهذا ينبغي الانسان ان يعرف هذه المرتبة ذات المرض من جهة قوته وضعفه ولوازم ذلك. المرتبة والحالة الثانية ان يكون الانسان عارف بالدواء وعارف بالدوا من جهة كثرته وقلته وذلك ان الانسان اذا استعمل الدواء على سبيل - [00:57:12](#)

القلة في مرض يستوجب الكثرة ويستوجب الكثرة من الدواء قصر في باب في باب الشفاء ليس له ان ينسب ان هذا الدواء ليس بعلاج لذلك الداء كما في هذا الخبر. حينما حثه رسول الله صلى الله عليه وسلم على شرب العسل - [00:57:32](#)

فجاءه مرة فهثه على شرب العسل وراجعته مرة اشارة الى استعجاله ورسول الله صلى الله عليه وسلم يحث على التكرار وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم حينما ارشد على سبيل الاجمال باستعمال العسل وهنا جاء مفسرا انه ينبغي للانسان ان يستعمله في بعض الاحيان على سبيل - [00:57:52](#)

على سبيل الاستكثار وذلك لمناسبة لمناسبة ذلك السقم الذي نزل بالانسان. وكثير من الناس يقيس الصحة الادوية من عدمها باستعماله على وجه يظنه انه على هذا النحو. فيصح ويخطي في امثال - [00:58:12](#)

هذا الامر وهذا راجع الى هذه الامور الثلاثة وهي اولها بمعرفة بمعرفة الاسقام قوة وكثرة كذلك ايضا بمعرفة الدواء من جهة كثرته وقلته وطرائق وطرائق استعماله. كذلك وهي الامر الثالث - [00:58:32](#)

احوال احوال من نزل به ذلك الداء بمعرفة الاجناس اجناس الناس من من جهة قوتهم وظعفهم وكذلك الذكورة والانوثة وكذلك الصغر

والكبر الهرم يختلف عن يختلف عن غيره وذلك ان الانسان ربما يستعمل دواء فيها لمن؟ ربما يكون يكون دواء لمن هو دونه. وفي الهدم يكون قاتلا. و - [00:58:52](#)

هذا من تراكيب من هذه التراكيب الثلاثة ان تحققت بالانسان وتمكن منها من جهة الدراية والقوة ومعرفة اجزائها ودقائقها تمكن من معرفة من معرفة الطب. واذا قصر في هذه الثلاثة بدقائقها فكلما قصر في باب من الابواب - [00:59:22](#)

ربما القى بنفسه غيره الى التهلكة بتقصيره من احد هذه هذه الانواع. وهنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حينما حث غيره على

شرب العسل حينما حينما اشتكى اليه بطن اخيه فجاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فابلقه - [00:59:42](#)

بطن اخيه فحثه رسول الله صلى الله عليه وسلم فحثه رسول الله صلى الله عليه وسلم على شرب على شرب العسل لهذا ان ذلك

الرجل الذي جاء للنبي عليه الصلاة والسلام يشكو له بطن اخيه وفيه ان - [01:00:02](#)

الانسان لا حرج عليه ان يطبب غيره ولو كان ولو كان بواسطة اذا كان الناقل ناقلا وصف المرض حاذق رسول الله صلى الله عليه

وسلم ارشده الى الدواء مع عدم رؤية ورؤيته لذلك لذلك المريض. وربما هذا يرجى - [01:00:22](#)

او فيه الى حال المرض كذلك الى حال الدواء فمن الادوية اذا استعمله الانسان ربما لا يكون له اثر ولو كان صحيحا كحال العسل لهذا

ربما يخاطب في بعض انواع الاسقام وانواع الادوية مما لا يخفف مما لا يخفف في غيرها. وفي هذا ايضا عناية - [01:00:42](#)

الصحابي باخيه وبحثه وبحثه له عن علاج والتماس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم. وارشاد النبي صلى الله عليه وسلم الى شربة

العسل وقد تقدم معنا بيان منزلة العسل وما جاء في ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشفاء في ثلاث في شرطة محجب -

[01:01:02](#)

شربة عسل وكية من نار. ورسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ارشد الى شربة العسل. والعسل كما قال واحد من العلماء انه اظهر

الدواء منة التي جاء بها الوحي على الاطلاق. فهو اظهر منة من الحبة السوداء ومن العود الهند - [01:01:22](#)

وكذلك ايضا من الكي ومن الحجامة والفصل. وكذلك من التلبينة وغيرهم مما جاء فيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك

لاختصاص القرآن ببيان بيان منزلته وشفائه وكذلك كثرة النصوص الواردة - [01:01:42](#)

الواردة في حقه. وبه نعلم ان ما جاء من النصوص في بيان فضل منزلة بعض الادوية على غيرها. ان العسل له في ذلك النصيب

النصيب الأوفر وهذا ظاهر. ورسول الله صلى الله عليه وسلم حينما ارشد الى شربة - [01:02:02](#)

العسل راجعه في ذلك ان المرض ما زال ما زال موجودا. هذا فيه اشارة الى التأصيل المتقدم. كذلك انه الى اهل المعرفة واليقين

والحفظ في هذا الامر ان كانوا من اهل الدراية ان يبقوا على ما هم عليه من يقين والا يلتفتوا الى - [01:02:22](#)

والا يلتفتوا الى بقاء المرض فربما بقي المرض لعل خارجة عن ذلك عن ذلك الدواء وهو فرسول الله صلى الله عليه وسلم كان في

ذلك صاحب يقين. فارشد الى شربة العسل مرة ثم اخرى ثم اخرى. ولم تضره مراجعة ذلك ولم - [01:02:42](#)

يرشده الى ولم يرشده الى دواء اخر وانما حثه على طول طول البقاء على ذلك الدوا وفي هذا ايضا ان رسول الله صلى الله عليه

وسلم ارشد على سبيل الاجمال بشربة العسل من غير بيان القلة والكثرة. فهل رسول الله - [01:03:02](#)

صلى الله عليه وسلم ما بين القلة هنا للعلم بها؟ ام ان النبي صلى الله عليه وسلم علم ان الكثرة في ذلك لا تضر ان الانسان لو استكثر

من ذلك فانه اكثر من جهة سلوك سبيل سبيل الاستشفاء في هذا في هذا الامر وهذا - [01:03:22](#)

وكلا الامرين محتمل في ذلك. ورسول الله صلى الله عليه وسلم حينما عاوده ذلك الرجل في الثالثة. وقال ان بطن اخي تستطلق يعني

ما زالت تعلم هي عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صدق الله وكذبت بطن اخيه. في هذا اشارة الى امر من امور الطب

ومسألة مهمة - [01:03:42](#)

وهي ان الاستعجال في امر في امر شفاء الابدان مما لا ينبغي ورسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الذي دله الله جل وعلا على

مواضع الشفاء واعلاها وهو العسل فهذا اذا كان في العسل فهو فيما ادناها فيما كان فان ذلك - [01:04:02](#)

من باب اولى والانسان قد خلق قد خلق من عجل. فاذا كان هذا في الامور البدنية كذلك ايضا هو في الامور في الامور النفسية فانه لا

يمكن ان تنزل ان يزول ما في الانسان من مرض وسقم على سبيل سرعته فان الانسان ينبغي له ان يصبر وان يتدرج في ذلك. وربما -

[01:04:22](#)

ارجعوا هذا الى الحكمة من انزال الامراض والاسقام. وذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كما في الصحيح من يرد الله به خيرا يصب منه فاذا اصاب الله جل وعلا عبده بنزلة وزالت منه على سبيل الفجأة لم تظهر الحكمة من التكفير كحال كحال المصاب

او المصيبة - [01:04:42](#)

التي تنزل بالانسان فتزول على سبيل التدرج. وهذا فيه اشارة الى بقاء المرض وزواله على سبيل التدرج اظهر في اظهر وقعا في نفس الانسان. كذلك اظهر في بيان الاثر اللازم من نزول ذلك المرض. فانه اظهر - [01:05:02](#)

في نفس الانسان فان الانسان اذا نزلت به مصيبة ثم ارتفعت فجأة لا تظهر فيه باللجوء الى الله جل وعلا وظهور النعمة كحال الانسان مثلا الذي تأتي به يأتي به المرض لحظة ثم يزول ثم يظهر فيه كحال الانسان الذي ينزل فيه على سبيل التدرج -

[01:05:22](#)

فكأنه يشاهد ذلك السقم يرتفع منه شيئا فشيئا ويتعلق بالله سبحانه وتعالى ويلتجأ اليه. فان الاستبراء لما كان على هذا النحو ناسب العلة في ذلك وهي التكفير كذلك ايضا ارجاع الانسان الى ربه سبحانه - [01:05:42](#)

سبحانه وتعالى. وفي هذا ايضا اشارة الى ان اخلاط الامراض التي تكون مع الانسان ربما فالانسان من مرض بدواء معين كحال البطن يعالجها العسل فربما اقترن مع مرض البطن واستطاعها - [01:06:02](#)

اخر اجل الشفاء فلا يستعجل الانسان من بعض الادوية التي يوجه باستعمالها سواء من اهل الطب والدراية او كان ذلك من من يوجه بالنص الشرعي كحال العسل او الحجامة او الشرطة او الحجامة او كية النار او الحبة السوداء او العود - [01:06:22](#)

الهندي وغير ذلك ينبغي للانسان ان يضع الاحتمال في ذلك شريطة الا يبالغ في ذلك فيفسد فتفسد عليه نفسه او يفسد عليه او نفسه او عقله فينبغي للانسان ان يتحرى في ذلك وان يستشير اهل المعرفة والدراية في هذا الامر. وفي - [01:06:42](#)

قول رسول الله صلى الله عليه وسلم كذب بطن اخيك معلوم ان البطن لا تكذب على سبيل التعمد كحال الانسان في بصره فربما

يخيل اليه الشيء ولكن لا تتعمد العين ان تري صاحبها على خلاف ما ترى ولهذا - [01:07:02](#)

يقول الشاعر كذبتك عينك ام رأيت بواسط غلس الظلام من الرباب خيالا فالنفس قد ترى شيئا لا ترى شيئا ليس جعل الحقيقة فترها فترى صاحبها هذا الشيء على خلاف الحقيقة فترى خيالا فتظنه حقيقة ويقال العين - [01:07:22](#)

ثبت على صاحبها وهي لا تكذب ولكنها على هذا النحو. كذلك ايضا البطن فربما خدعت صاحبها بوجود المرض فيها ولكنه قد تلاشى

وما بقي فيها هو من اثر تلك الامراض او ربما كان من التوهومات والتخيلات او ان يقال - [01:07:42](#)

ان البطن بقي فيها من تلك من تلك الاسقام كذلك ايضا من الامراض ما هو اثر الماضي او كان خليطا بمرض اخر والمرض المقصود قد شفي في ذلك فيقال ان المرض الذي بقي بعد نزول - [01:08:02](#)

الدواء عليه مرض متعلق بخليط اخر من الامراض منعه من زواله. وهذا يرجع فيه الى آل المعرفة فان امراض البطن متنوعة منها ما

يكون استطالقا ومنها ما لا يكون كذلك فربما يشفى الانسان مما - [01:08:22](#)

يقصد منه الاستشفاء كاستعمال العسل ويبقى لديه مرض اخر يظنه هو السابق وهو ليس هو ويقال حينئذ ان البطن كذبت على

الانسان بامتزاج خليطين وما فيه بامتزاج خليطين ويظن ان ما فيه هو مرض واحد وهي - [01:08:42](#)

امراض واسقام وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد - [01:09:02](#)